

# التفسير مراحلله وأنواعه ومصادره: دراسة تفسيرية حديثة مقارنة

الدكتور عدنان بن محمد أبو عمر

محاضر في جامعة الفلاح دبي، و الكلية الجامعية للأم والعلوم الأشرية بعجمان،

وكلية المدينة الجامعية بعجمان، والمعهد العلمي الإسلامي بعجمان – الإمارات العربية المتحدة

<https://doi.org/10.5281/zenodo.7738226>

## الملخص

السنة النبوية بها يعرف بيان كثير من نصوص القرآن ، فهي مفسرة للقرآن الكريم ومبينة له فهي التي ترشدنا إلى معرفة بيان النص القرآني ، ومن هنا يتبين لنا جلياً منزلة ومكانة ووظيفة السنة بالنسبة للقرآن ، وأن مصدر الكتاب والسنة واحد وهو الوحي الإلهي .

أثبت هذا البحث : أن التفسير بالمأثور من أشرف أنواع التفسير على الإطلاق لأن مصدره من رب العالمين، أو من رسوله ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى ، أو تفسير من صحابي عاصر نزول القرآن ، وطبق هذا عملياً في حياته ، أو تفسير لتابعي تربى بين أحضان الصحابة الكرام الذين أخذوا عن النبي ﷺ . والبحث في تفسير القرآن يجب أن يكون غاية في الدقة والحيطه ، كي لا يقع الإنسان في الخطأ والزلل فيه . والتفسير مر بمرحلتين مرحلة الرواية ومرحلة التدوين حتى أصبح علماً مستقلاً بحد ذاته .

ونتج عن البحث : الخلاف في مسألة (التفسير بالرأي وحكمه) أن أدلة المنع محصورة فيما لا يجوز أن يفسر به القرآن بالرأي في المجال الذي ليس له أن يقول فيه قولاً إلا نقلاً ، أو سماعاً ، هذا ما نميل إليه، أما أن نجمع بين الرأيين بتحريم الرأي المذموم وجواز الرأي المحمود ؛ فما نظن أن الخلاف واقع في شيء من ذلك ؛ لأن التفسير بالرأي المذموم ليس مورد خلاف بين العقلاء والعلماء؛ لأن كلمة المجيزين والمانعين سواء في رفضه . لذا لم يبق الخلاف إلا في جواز التفسير بالرأي ، فالتفسير بالرأي نوعان : الأول محمود ورجحنا أنه جائز شرعاً والثاني مذموم حكمه التحريم.

الكلمات المفتاحية : القرآن ، التفسير ، السنة ؛ المأثور ، الرأي.

## Interpretation, its stages, types and sources, a comparative modern exegetical study

The research on the interpretation of the Qur'an must be extremely accurate and careful, so that people do not fall into error and slip.

Interpretation passed through two stages, the stage of narration and the stage of codification, until it became an independent science in itself.

As a result of the research: the disagreement in the issue of (interpretation by opinion and its ruling) is that the evidence of prohibition is confined to what is not permissible to interpret the Qur'an by opinion in the field in which it has no say in it except through transmission or hearing. reprehensible opinion and the permissibility of praiseworthy opinion; So we don't think that the dispute is in any of that; Because the interpretation of the reprehensible opinion is not a source of disagreement between the wise and the scholars; Because the word of those who are permitted and those who are forbidden are the same in rejecting it. Therefore, the disagreement remained only in the permissibility of interpretation by opinion. Interpretation by opinion is of two types: the first is praiseworthy, and we assumed that it is legally permissible, and the second is reprehensible, and its ruling is prohibition.

Keywords: Quran, interpretation, Sunnah. adage, opinion.

## مقدمة

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجاً، الحمد لله القائل: ﴿ فِي مُحْكَمٍ تَنْزِيلِهِ ﴾ ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل: 44]. الحمد لله الذي شرع الأحكام للناس في قرآنه المبين، وبَيَّن تفصيل أحكامه بخاتم الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد بن عبد الله صلوات الله وسلامه عليه. وبعد: فالقرآن الكريم كتاب الله تعالى وفيه مراده من خلقه، والسنة النبوية أصل من أصول الدين وهي حجة لازمة على جميع المسلمين لوجوب الرجوع إليها من حيث العمل بها شرعاً متى ثبتت نسبتها عند المحدثين، فالسنة مبينة ومفسرة للقرآن الكريم. قال ﷺ «تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا: كِتَابُ اللَّهِ وَسُنَّتِي»<sup>(1)</sup>. وهذا البحث يتناول مسألة غاية الأهمية، وهي: (التفسير مراحلها أنواعه ومصادره دراسة تفسيرية مقارنة).

---

(1) مالك في الموطأ، بلاغاً (هو ما رواه مالك بصيغة (( بلغي )) يرفعه للنبي ﷺ بدون سند، كتاب القدر، باب: النهي عن القول في القدر، راجع شرح الزرقاني رقم 1727 (4/ 330)، وانظر: تخريجه في الموطأ، رقم 3 ص 644، قال الزرقاني: ((مر أن بلاغه صحيح كما قال ابن عيينة، وأخرجه ابن عبد في حديث كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده، وله شاهد من حديث ابن عباس بسند حسن أخرجه الحاكم في مستدرکه 93/ 1. ملاحظة: العلماء وصلوا بلاغات الإمام مالك في موطئه وعددها(42) وممن وصلها ابن عبد البر في كتابه التمهيد سوى أربعة أحاديث قام بوصلها ابن الصلاح ضمن رسالة له وأثبتوا صحة واتصال هذه البلاغات .

مشكلة البحث وأهميته والغرض منه :

- والبحث في تفسير القرآن يجب أن يكون غاية في الدقة والحيطه، كي لا يقع الإنسان في الخطأ والزلل فيه، وهنا تكمن مشكلة البحث.

- تظهر أهمية هذا الموضوع من خلال ما توصل إليه هذا البحث من نتائج، أهمها: أن التفسير من العلوم التي لا غنى عنها لكل مسلم حتى يفهم كلام الله تعالى ويتدبره.  
- أثبتت البحث أن للسنة دوراً مهماً وبارزاً لا غنى عنه بحال من الأحوال في تفسير القرآن وتبيين مراد الله تعالى منه.

المنهج المتبع في كتابة البحث: ويتلخص هذا المنهج في ما يلي :

– درست الموضوع وتناول مباحثه على طريقة المنهج الوصفي، وجرى الاستناد إلى أسلوب التحليل النقدي، بطريقة عرض الأقوال والآراء، ثم قمت بتحليلها ومقارنتها ومناقشتها، وأخيراً الترجيح، معتمداً على أقوال العلماء فيما صح عنهم مع التوثيق الدقيق للمادة العلمية.  
خطة البحث : تتألف خطة البحث من مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة وفهرس :  
المقدمة : وتشتمل على :  
مشكلة البحث، وأهميته، والغرض منه، والمنهج المتبع في كتابته. مقدمة : وتشتمل على :  
أهمية الموضوع، والغرض منه، والمنهج المتبع في كتابة البحث.

(التفسير مراحل أنواعه مصادره دراسة تفسيرية مقارنة)

ويتضمن ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : تعريف التفسير والتأويل لغة واصطلاحاً.

المبحث الثاني : التفسير ونشأته.

المبحث الثالث : أقسام التفسير بحسب المنهج العلمي ومصادره، وفيه مطلبان :

المطلب الأول : التفسير بالمأثور مصادره وحكمه.

المطلب الثاني : التفسير بالرأي مصادره وحكمه.

الخاتمة : وتتضمن أهم ما انتهى إليه البحث من نتائج وتوصيات، و فهرس المصادر والمراجع

## المبحث الأول: تعريف التفسير والتأويل لغة واصطلاحاً

التفسير لغة: بعد تتبّع ما جاء في كتب المعاجم عن هذه المادة، ومشتقاتها، تبين أن محور كلمة التفسير وتقاليلها المختلفة يدور حول معنى الكشف والبيان.

الْفَسْرُ، وَالسَّفَرُ، الرَّفْسُ، تتقارب معانيها، يقال: فَسَّرَتِ الرِّيحُ الغَيْمَ، إذا قَشَطَتْه<sup>(1)</sup>.

وقد استعمل القرآن الكريم كلمة التفسير بمعنى الكشف والبيان والإيضاح، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان: 33].

قال صاحب القاموس: الفسر: الإبانة وكشف المغطى، كالتفسير، والفعل: كضرب ونصر<sup>(2)</sup>

وقال ابن منظور الإفريقي: الفسر: البيان، وفَسَّرَ الشَّيْءَ يَفْسِرُهُ، بالكسر، ويفسُر، بالضم فسراً، وفسره أبانه، والتفسير مثله... الفسر: كشف المغطى، والتفسير كشف المراد عن اللفظ المشكل<sup>(3)</sup>.

ومن هنا يتضح: أن التفسير يستعمل في اللغة في الكشف الحسي المادي الملموس، كذا يستعمل في الكشف عن المعاني المعقولة، وشيوع استعماله في الثاني، أكثر من الأول<sup>(4)</sup>.

التأويل لغة: مصدر من باب التفعيل، أصله من (أول) من آل يؤول، ومادته اللغوية على عدة معان منها:

1 - أن التأويل: مأخوذ من الأول: وهو الرجوع، والصيرورة، ومنه: آلت السلطة إليه، أي رجعت إليه.

قال صاحب القاموس: آل إليه أولاً، ومآلاً: رجع، وعنه ارتد..... وأوّل الكلام تأويلاً وتأوّلّه: دبّره، وقدّره، وفسّره، والتأويل: عبارة الرؤيا<sup>(5)</sup>.

2 - التأويل مأخوذ من الإيالة، وهي السياسة، فكان المؤول يسوس الكلام، ويضعه في موضعه.

(1) وقد جاء أن ((فسر)) إنما هو مقلوب من سفر، ومنه قولهم: امرأة سافرة أي كاشفة عن وجهها، وأسفر الصبح إذا كشف الظلام. ينظر: البرهان في علوم القرآن للزركشي 2/ 147، والتيسير في قواعد علم التفسير محمد الكافي، ص 132. يقول المفسر الألوسي في روح المعاني 1/ 4: ((والقول بأنه مقلوب من السفر مما لا يسفر له وجه)). وانظر: النهاية لابن الأثير 2/ 372 مادة سفر، والتيسير في قواعد علم التفسير للكافي، ص 12، 124، وبصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز للفيروز آبادي 1/ 78 - 79، والزيادة والإحسان في علوم القرآن لابن عقيلة المكي 7/ 390.

(2) القاموس المحيط ص 587 مادة فسر، وانظر البرهان للزركشي 2/ 162.

(3) لسان العرب لابن منظور الإفريقي 10/ 261، مادة فسر، وانظر النهاية لابن الأثير، 2/ 371 - 372 مادة سفر.

(4) انظر: التفسير والمفسرون للدكتور محمد حسين الذهبي 1/ 12. ومفردات ألفاظ القرآن للراغب الأصفهاني، ص 412، 636 مادة: سفر، ومادة: فسر، والصحاح للجوهري 2/ 781.

(5) القاموس المحيط للفيروز آبادي ص 1244 مادة أول، ولسان العرب 1/ 264 مادة أول.

قال صاحب أساس البلاغة: آل الرعية يؤولها إيالة حسنة، وهو حسن الإيالة، وائتالها، وهو مؤتال لقومه، أي: سائس محتكم<sup>(1)</sup>.

وقد استعمل القرآن هذه الكلمة مصدراً في قوله تعالى: ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ ﴾ [ آل عمران: 7 ].

وجاء استعماله في غير موضع أيضاً، ولم يرد استعماله كلمة التأويل إلا في المقام الذي يعز فيه البيان، ويدق فيه الفهم، كآليات المتشابهات والأحلام، والرؤى والمصير المجهول<sup>(2)</sup>.

### معنى ( التفسير والتأويل ) اصطلاحاً :

قال بعض العلماء التفسير والتأويل بمعنى واحد، فهما مترادفان، وهو قول أبي عبيد<sup>(3)</sup>، ومجاهد والطبري، وغيرهم<sup>(4)</sup>.

حتى أننا لاحظنا ابن جرير الطبري رحمه الله قد سعى كتابه في التفسير: جامع البيان في تأويل أي القرآن، فاللفظان مترادفان عنده، وهذا ما عناه مجاهد كما جاء في تفسير ( جامع البيان ) لما قال: إن العلماء يعلمون تأويله، يعني القرآن، وهذا ما يعنيه الطبري عند تفسيره آية من القرآن في تفسيره: القول في تأويل قوله تعالى كذا وكذا، وبقوله: اختلف أهل التأويل في هذه الآية<sup>(5)</sup>، مما مراده في التفسير، فهو يساوي بين مدلول كلمة التفسير والتأويل.

وذهب فريق آخر، ومنهم: النيسابوري<sup>(6)</sup>، وتبعه في ذلك من المعاصرين الدكتور الذهبي<sup>(7)</sup>، إلى أن التفسير يخالف التأويل في وجه من الوجوه، قال ابن حبيب النيسابوري:

بلغ في زماننا مفسرون لو سئلوا عن الفرق بين التفسير والتأويل ما اهدتوا إليه<sup>(8)</sup>. اهـ.

(1) أساس البلاغة للزمخشري 1 / 15 و الكامل للمبرد 3 / 109، وتهذيب اللغة للأزهري 15 / 437، والبرهان للزركشي 2 / 164.

(2) انظر: البيان في علوم القرآن محمد علي الحسن ص 206، والمنار في علوم القرآن للمؤلف نفسه ص 217.

(3) أبو عبيد ( 157 – 224 هـ = 774 – 838 م ) القاسم بن سلام الهروي الأزدي الخزاعي، من كبار العلماء في الحديث والأدب والفقهاء، حج وتوفي بمكة، من كتبه " الغريب المصنف في غريب الحديث . انظر سير أعلام النبلاء للذهبي 10 / 490 رقم 164، والأعلام للزركلي 5 / 176.

(4) انظر نسبة الأقوال لأصحابها في البرهان في علوم القرآن للزركشي 2 / 166 – 167.

(5) انظر مثلاً على قوله في تفسيره 1 / 41، 47، 49.

(6) البرهان 2 / 167.

(7) انظر: التفسير والمفسرون للذهبي 1 / 22.

(8) البرهان 2 / 167.

أصحاب هذا القول يرون أن التفسير يتعلق بالنص، وما يتبادر إلى الأذهان لأول نظرة.

أما التأويل؛ فهو: الوصول إلى أعماق النص، من صرف اللفظ إلى ما يمكن أن يتحملة من معنى.

وثمة تعريفات وأقوال في التفسير والتأويل والفرق بينها، وقد ذكرها وأطال الشيخ الذهبي في عرضها، وخلص من كل هذه التعريفات إلى الترجيح التالي، فقال: والذي تميل إليه النفس من هذه الأقوال هو: أن التفسير: ما كان راجعاً إلى الرواية، والتأويل ما كان راجعاً إلى الدراية، وذلك لأن التفسير معناه: الكشف والبيان.

والكشف عن مراد الله تعالى لا نجزم به إلا إذا ورد عن رسول الله ﷺ، أو عن بعض أصحابه الذين شهدوا نزول الوحي، وعملوا ما أحاط به من حوادث ووقائع، وخالطوا رسول الله ﷺ، ورجعوا إليه فيما أشكل عليهم من معاني القرآن.

وأما التأويل: فملحوظ فيه ترجيح أحد احتمالات اللفظ بالدليل، والترجيح يعتمد على الاجتهاد، ويتوصل إليه بمعرفة مفردات الألفاظ، ومدلولاتها في لغة العرب، واستعمالها بحسب السياق، ومعرفة الأساليب العربية، واستنباط المعاني.

قال الزركشي: وكان السبب في اصطلاح كثير على التفرقة بين التفسير والتأويل: التمييز بين المعقول والمستنبط، ليحيل على الاعتماد في المنقول، وعلى النظر في المستنبط<sup>(1)</sup>.

هذا ما رجحه الشيخ الذهبي.

قلت: ولكن لم يحالفه الحظ في ترجيحه وما قاله الشيخ رحمه الله سواء في التفسير، وفي التأويل جميعاً غير متجه عندنا، أما التفسير، فحتى لو سلمنا له قضية اشتراط الجزم في الكشف عن مراد الله تعالى، فإن ذلك لا يتوقف على كونه من طريق الرواية، بل يمكن أن يتحقق الجزم، كذلك من قطع العقل تبين المعنى واستحالة إرادة غيره من الكلمة، أو الجملة القرآنية، كما في قوله تعالى مثلاً ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ [الإخلاص: 1].

وقوله: ﴿ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴾ [الإخلاص: 3 - 4].

وقوله: ﴿ وَاللَّهُمَّ إِلَهٌ وَاحِدٌ... ﴾ [البقرة: 165].

إلى غير ذلك من الآيات الكثيرة، والتي يقطع العقل بتحديد وتعيين معناها، ويحيل إرادة غيره، كما يمكن أن يتحقق الجزم أيضاً من ظهور المعنى بنفسه بأن يكون اللفظ نصاً فيه لا يحتمل غيره.

فما ظنك واشتراط مثل هذا الجزم مما لا يسلم لقائله أصلاً، بل إن تيسر لنا في بعض المفردات أو التراكيب، فذاك وضح لنا حينئذ القطع بإرادة المعنى من الكلمة أو العبارة، إما من الطريق الذي ذكره، أو من الطريق الذي ذكرنا، وإلا فلنا أن نفسر بغلبة الظن.

(1) البرهان في علوم القرآن 2 / 188.

غاية الأمر: أنا لا نقطع حينئذ بكون المعنى هو المراد لله تعالى، وبالتالي لا نطلق عبارة تفيد مثل ذلك القطع، بل نقول إنا لو طبقنا قانون أهل الأصول الذي لا يسع منصفاً أن يدافعه؛ لرأينا أن الطريق الذي ذكره لتحقيق الجزم، وهو الرواية لا يمكن أن يحقق الجزم أيضاً، اللهم إلا في حال واحدة، وهي أن تكون الرواية قطعية الثبوت في نفسها بأن تكون قرآناً، أو حديثاً متواتراً عن النبي ﷺ، أو مما وقع عليه الإجماع من الصحابة والتابعين من غير نكير، وما أعز مثل هذه الطلبة، فأما حيث تكون الرواية ظنية الثبوت في نفسها حتى وإن تك مما نقل عنه ﷺ بالسند الصحيح فهيات هيات لمثلها أن تحقق الجزم، وهذا أمر يكاد يبلغ درجة البدهيات التي لا يسعها ذا نصفة في الأصول ولا في الفروع أن يماري فيه، فكان على الشيخ رحمه الله لو لزم شيئاً من الجادة أن يشترط التواتر إذن في الرواية، مع أنه لعمر الحق لو فعل لضيق واسعاً، وقال بما لم يقل به أحد لا من السابقين، ولا من اللاحقين، فهذا شأنه في التفسير.

وأما التأويل فما كنا لنسلم له أصلاً كذلك إن كل دراية يجب أن تُعدَّ تأويلاً حتى لو كانت مما يقطع به العقل، أو يعينه كون اللفظ نصاً لا يحتمل غير معناه من الوجوه، أو حتى يرجحه كون اللفظ ظاهراً في معناه، ولم تقم قرينة توجب صرفه عن هذا المعنى حتى يصرف عنه، بل الوجه عندنا، ولا نحسبه إلا عند كل منصف كذلك أن يعد هذا كله من قبيل التفسير، وأن يقصر التأويل على ما يكون استنباطه من اللفظ مفتقراً إلى مزيد من إعمال الفكرة، وإمعان النظرة، أو يكون مما يستعصي دركه حتى مع ذلك، وإنما يأتي صاحبه من طريق الفيض، وإلهام منزل القرآن، لا ما يكون إدراكه على طرق التمام غير محتاج إلى بذل شيء من التأويل أصلاً.

### تعريف التفسير كفن مدون :

لقد كان لتعريف التفسير تعريفات عديدة ذكرها الأقدمون، منها: ما عرفه الزركشي في موضعين في كتابه البرهان :

قال في الأول: (( علم يعرف به فهم كتاب الله المنزل على نبيه محمد ﷺ، وبيان معانيه، واستخراج أحكامه وحكمه )).

وقال في الثاني: (( التفسير : علم نزول الآية وسورتها، وأقاصيصها، والإشارات النازلة فيها، ثم ترتيب مكّيها ومدنيها، ومُحكّمها ومتشابهها، وناسخها ومنسوخها، وخاصّتها وعامّتها، ومطلقها ومقيّدتها، ومُجملها ومفسّرُها ))<sup>(1)</sup>، هذا تعريف الزركشي.

وجاء في تفسير " البحر المحيط " أن التفسير: (( علم يبحث عن كيفية النطق بألفاظ القرآن، ومدلولاتها، وأحكامها الإفرادية والتركيبية، ومعانيها التي تحمل عليها حالة التركيب، وتتمت لذلك ))<sup>(2)</sup>.

(1) البرهان في علوم القرآن 2 / 164 - 165 .

(2) البحر المحيط لأبي حيان 1 / 513 - 514 .

وقد أخذ على هذا التعريف بأنه غير واضح وجلي، كما أنه لم يصحح أن القرآن الكريم كتاب هداية وإعجاز<sup>(1)</sup>

وعرّفه السيوطي فقال: (( علم يبحث فيه عن أحوال الكتاب العزيز، أي من جهة نزوله وسنده، وأدائه وألفاظه، ومعانيه المتعلقة بالألفاظ، والمتعلقة بالأحكام، وغير ذلك ))<sup>(2)</sup>.

لقد شرح الشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني هذا التعريف فقال: المراد بكلمة " نزوله " : ما يشمل سبب النزول ومكانه وزمانه.

والمراد بكلمة ألفاظه : ما يتعلق باللفظ من ناحية كونه حقيقة، أو مجازاً صحيحاً، أو معتلاً، معرباً أو مبنياً.

والمراد بمعانيه المتعلقة بألفاظه : ما يشبه الفصل والوصل.

والمراد بمعانيه المتعلقة بأحكامه : ما هو من قبيل العموم والخصوص، والإحكام والنسخ<sup>(3)</sup>.

وعرّفه الكافي<sup>(4)</sup> فقال: (( التفسير في العرف كشف المراد من معاني القرآن أعم، سواء كانت معاني لغوية، أو شرعية، وسواء كانت بالوضع، أو بمعونة المقام وسوق الكلام وبقرائن الأحوال، نحو: السماء والأرض والجنة والنار، وغير ذلك، ونحو: الأحكام الخمسة، ونحو: خواص التركيب اللازمة له بوجه من الوجوه ))<sup>(5)</sup>.

---

(1) انظر الإسرائيليات والموضوعات للدكتور محمد أبو شهبه ص 26.

(2) إتمام الدراية بهامش مفتاح العلوم للسكاكي، الإتمام للسيوطي ص 21، وانظر: الزيادة والإحسان لابن عقيلة 391 / 7 – 392.

(3) مناهل العرفان 4 / 2 – 5، وانظر: في هذا: الزيادة والإحسان 394 / 7.

ذكر ابن عقيلة هذه التعاريف للتفسير ثم قال: (( أقول: والصحيح المعتبر: أن معنى التفسير كما قال الماتريدي، وكذلك القشيري: التفسير هو ما ورد عن النبي ﷺ، واتضح معنى الآية فيه وبان، فيجزم بذلك مثل قول الله تعالى: [ غير المغضوب عليهم ] فإنه قد صح عن رسول الله ﷺ أنهم اليهود، و [ الضالين ] [ النصارى ] (( الزيادة والإحسان لابن عقيلة 395 / 7.

(4) الكافي ( 788 – 879 هـ = 1386 – 1474 م ) محمد بن سليمان الرومي الحنفي، أبو عبد الله، لقب بالكافي لكثرة اشتغاله بالكافية في النحو، كان عالماً بالكلام والنحو، والجدل، والفقه والحديث، والتفسير، له مصنفات منها: كشف النقاب للأصحاب والأحباب في إعجاز القرآن. انظر: شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي 326 / 7 – 328، والأعلام للزركلي 6 / 150.

(5) التيسير في قواعد التفسير للكافي 124 – 125.

وقال محمد الطاهر بن عاشور<sup>(1)</sup> :

(( التفسير... اسم للعلم الباحث عن بيان معاني ألفاظ القرآن، وما يستفاد منها، باختصار أو توسع ))<sup>(2)</sup>.

أما الزرقاني في كتابه مناهل العرفان فقال: (( علم يبحث فيه عن القرآن الكريم من حيث دلالاته على مراد الله بقدر الطاقة البشرية ))<sup>(3)</sup>.

يلاحظ من هذه التعاريف أن بعض أصحابها نظر إلى جملة العلوم التي تستنبطها كتب التفسير، وبسبب كثرتها؛ فيصعب حصرها وتحديدها جميعها في التعريف، فأنت في بعض التعريفات مثلاً لهذه الموضوعات، وهذا ليس فيه تحقيق دقيق لعلم التفسير، ويظهر هذا واضحاً في تعريف الزركشي.

وإذا دققنا النظر في هذه التعاريف سنجد بعضها قد انطلق من المعنى اللغوي لمعنى التفسير، وهذا هو الصواب، فقد جاء في هذه التعريفات عبارات نحو: كشف وشرح، وبيان للتعبير عن معنى ( التفسير ).

ويمكن من هذا المنطلق القول بأن عملية التفسير هي بيان وشرح للقرآن، فما كان خارج نطاق البيان؛ فإنه غير داخل في مصطلح التفسير، ومن ذلك على سبيل المثال – ما يرجع إلى المحسنات اللفظية من علم البديع كالطباق<sup>(4)</sup> المذكور في قوله ﴿ وَأَنَّهُ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى ﴾ [ النجم : 43 ]، فإنه لا أثر له في بيان الآية، بمعنى يمكن فهم معنى الآية، وإن لم نعرف هذا الطباق المذكور.....

وإذا تأملنا كثيراً من هذه النكت البلاغية، واللطائف اللغوية، وجدناها تدخل فيما وراء البيان والفهم، فهي ليست من صلب التفسير، لأن البيان لا يتوقف عليها، أما إذا توقف البيان عليها؛ فهي من التفسير<sup>(5)</sup>.

(1) الطاهر بن عاشور ( 1296 – 1393 هـ = 1879 – 1973 م ) محمد الطاهر بن عاشور، رئيس المفتين المالكيين في تونس، مفسر لغوي نحوي، أديب، له مصنفات ومشاركات أدبية " والتحرير والتنوير " في التفسير، و" مقاصد الشريعة "، و" الوقف وآثاره في الإسلام ". انظر الأعلام للزركلي 6/ 1744، ومعجم المفسرين عادل نويهض 2/ 541.

(2) التحرير والتنوير الطاهر بن عاشور 1/ 11، وعنه أخذ فاروق حمادة في كتابه المدخل إلى علوم القرآن والتفسير ص212.

(3) مناهل العرفان للزرقاني 1/ 472، وهو ما رجحه إبراهيم خليفة في كتابه دراسات في مناهج المفسرين ص30 – 31.

(4) الطباق : هو الجمع بين الشيء وضده، أو مقابله كالأرض والسماء، والموت والحياة وغيرها . انظر : معجم المصطلحات البلاغية وتطورها للدكتور أحمد مطلوب 3/ 66.

(5) انظر التفسير اللغوي للقرآن الكريم للدكتور مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار ص28 – 29.

## المبحث الثاني : التفسير ونشأته

من الأهمية بمكان العودة إلى تاريخ التفسير والنظر في نشأته الأولى ومقدماته الأساسية، ثم معرفة ما اصطاح عليه العلماء من مسائل تتعلق بهذا العلم، وما تبع ذلك من تقسيمات عدة للتفسير، نحا كل منها منحاً خاصاً في تفسير الكتاب الكريم إلى غير ذلك مما ستطاله اليد أثناء البحث إن شاء الله تعالى.

### التفسير بعهد النبي ﷺ وصحابته الكرام :

لم يكن تفسير وبيان القرآن الكريم مدوناً في عهد رسول الله ﷺ كعلم مستقل بذاته، إنما كان يروى منه عن الرسول ﷺ ما كان يتعرض لبيانه وتفسيره، تماماً كما كان يروى عنه الحديث الشريف، ثم لما اتجه العلماء إلى جمع ما جاء عنه ﷺ من الحديث، صنفوا كل ما روي عنه، وعن أصحابه الذين شهدوا التنزيل من التفسير لآيات الكتاب العزيز.

والسنة تعتبر المصدر الثاني من مصادر التشريع كما أن القرآن يعتبر المصدر الأول.

فالسنة مبينة للقرآن، وموضحة له، ومفسرة لآياته : فهي التي تفصّل مُجْمَلَه، وتقيّد مطلقه، وتخصّص عامّه، فيجب على الباحث في تفسير وبيان القرآن أن يلجأ إلى السنة ليجد فيها الحكم المطلوب. ولقد نبّه العلماء إلى أثر السنة وتحديد مكانتها من القرآن عندما يتحد الموضوع الذي يتناوله القرآن الكريم وتناوله السنة كذلك.

وكما قال الشاطبي رحمه الله : السنة قاضية على الكتاب، وليس الكتاب بقاض على السنة، لأن الكتاب يكون محتملاً لأمرين فأكثر، فتأتي السنة فتعيّن أحدهما.

وصدق الله العظيم عندما قال مخاطباً رسوله ونبيه المصطفى صلوات الله وسلامه عليه ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [ النحل : 44 ].

ويقول الله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾ [ الجمعة : 42 ].

لقد تلقى النبي ﷺ القرآن الكريم من الله عز وجل بواسطة جبريل عليه السلام، وتلقى من الله عز وجل فهم هذا الكتاب جملةً وتفصيلاً، وذلك مصداقاً لقول الله تعالى : ﴿ لَا تُحَرِّكُ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴾ [ القيامة : 16 – 19 ].

وبعد هذا توكل النبي ﷺ مهمة إبلاغه وبسط بيانه للناس أجمعين تصديقا لقوله تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [ النحل : 44 ].

وإذا نظرت إلى الذين فسروا القرآن في هذه الفترة، وجدت أن أول المفسرين إنما هو الرسول ﷺ حيث كان ﷺ يفسر من القرآن ما يحتاج إلى تفسير وبيان، فالرسول ﷺ يعتبر المؤسس لعلم التفسير.

ثم جاء بعده الصحابة الكرام الذين أنزل القرآن<sup>(1)</sup> بلغتهم، وهم الذين شهدوا التنزيل، وكانت ثمة فنون متعددة من القول يذهبون فيها مذاهبتهم ويتواردون فيها حسب لهجاتهم، ومن الفنون التي كانت في محل اهتمامهم: الشعر، وما يعقدون له من مباريات وأسواق، وكذلك الحكم البليغة والأمثال، والتباري بالخطابة والفصاحة والبيان والبلاغة وغير ذلك كثير، ولما نزل القرآن وتلاحق نزوله كان قد اشتمل على الفصاحة التي دونها كل فصاحة، ففيه الحكم والبلاغة والكناية والإيجاز، والحقيقة والمجاز..... ساعد هذا الوضع الناس في عهد النبوة الأولى على فهم القرآن الذي نزل بلغتهم والمخاطب لعقولهم بأسلوبه الحكيم وبيانه المبين، قال تعالى: ﴿الرَّتْلِكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [يوسف: 2-1].

ثم لحق بالصحابة أعلام التابعين<sup>(2)</sup> ممن تتلمذ عليهم، وبرز في علم التفسير، ثم حمله في جيل أتباع التابعين من بعض أعلام المفسرين.

((وهذه الطبقات الثلاث (أي الصحابة والتابعون وأتباعهم) هي التي اعتمد النقل عنها علماء التفسير، ومن كتب فيه من المتقدمين<sup>(3)</sup>..... وإذا أطلق مصطلح السلف في علم التفسير، فإن المراد به علماء هذه الطبقات الثلاث، لأن أصحابها أول علماء المسلمين الذين تعرضوا لبيان القرآن، وكان لهم فيه اجتهاد بارز، وقل أن تجد في علماء الطبقة التي تليهم من كان مشهورا بالتفسير والاجتهاد فيه، بل كان الغالب على عمل من جاء بعدهم في علم التفسير نقل أقوال علماء التفسير في هذه الطبقات الثلاث، أو التخير منها والترجيح بينها، كما فعل الإمام محمد بن جرير الطبري))<sup>(4)</sup>.

من هنا انطلقت مسيرة التدوين والتأليف للتفسير، ليصبح علما قائما بذاته منفصلا عن الحديث، وفسر القرآن حسب ترتيب المصحف<sup>(5)</sup> ثم اتسعت الدائرة في ذلك منذ العصر العباسي حتى يومنا هذا، فاختلط التفسير بالرأي مع التفسير بالمأثور، أو النقل مع العقل، فدخلت العلوم العقلية والاختصاصات العلمية، وآراء الفرق والفلاسفة فظهر تفسير الزمخشري "الكشاف" الاعتزالي، وتفسير الرازي "مفاتيح

(1) كعبد الله بن مسعود الهزلي ت 35، وعبد الله بن عباس بن عبد المطلب ت 68، وعلي بن أبي طالب ٧ وغيرهما .

(2) كسعید بن جبیر ت 94، ومجاهد بن جبر ت 104، وقتادة بن دعامة السدوسي ت 117، وغيرهم .

(3) كعبد الرزاق بن همام الصنعاني ت 210 هـ، وعبد بن حميد ت 249 هـ، ومحمد بن جرير الطبري ت 310 هـ، وعبد الرحمن بن أبي حاتم ت 327 هـ، وغيرهم .

(4) التفسير اللغوي للقرآن الكريم للدكتور مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، ص 57 – 59 .

(5) كما فعل ابن ماجه القزويني صاحب السنن له تفسير القرآن ت 273، وابن جرير الطبري وابن أبي حاتم الرازي 327 هـ وغيرهم .

الغيب " العقلاني، وتفسير أبي حيان " البحر المحيط " النحوي، وتفسير آيات الأحكام، أو أحكام القرآن، كتفسير القرطبي، وأبي بكر ابن العربي، وتفسير الصوفية الإشاري، كتفسير ابن عربي. ومن الملاحظ طغيان الرأي في التفسير على المأثور، وتدرج التفسير في العصور اللاحقة على هذا النمط، ينقل المتأخر عن المتقدم، مع الاختصار تارة والتعليق أخرى<sup>(1)</sup>.

### المبحث الثالث : أقسام التفسير بحسب المنهج العلمي ومصادره، وفيه مطلبان :

غاية علم التفسير إنما هي معرفة معاني ودلالات الكتاب العزيز، واستنباط أحكامه وحكمه، وحتى نصل إلى هذا لا بد من معرفة التفسير بالمأثور، أو ما يسمى التفسير بالرواية، لما له من أهمية في فهم القرآن فهماً صحيحاً.

ويعتبر التفسير بالمأثور من أشرف أنواع التفسير على الإطلاق لأن مصدر هذا التفسير، إنما هو من رب العالمين الذي أنزل هذا القرآن، أو من رسوله ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى، أو تفسير من صحابي عاصر نزول القرآن، وطبق هذا عملياً في حياته، أو تفسير لتابعي تربي بين أحضان الصحابة الكرام الذين أخذوا عن النبي ﷺ.

والبحث في تفسير القرآن يجب أن يكون غاية في الدقة والحيطه، كي لا يقع الإنسان في الخطأ والزلل فيه<sup>(2)</sup>.

قال مسروق<sup>(3)</sup> رحمه الله: (( اتقوا التفسير، فإنما هو الرواية عن الله تعالى ))<sup>(4)</sup>.

والتفسير من حيث منهجه العلمي ينقسم إلى قسمين هما :

التفسير بالمأثور ويسمى : التفسير بالرواية، والتفسير النقلى.

والتفسير بالرأي، ويسمى : التفسير بالدراية، والتفسير العقلي.

المطلب الأول : التفسير بالمأثور ومصادره وحكمه.

(1) ينظر : الزيادة والإحسان لابن عقيلة المكي 400 / 7 – 403، والتفسير والمفسرون للذهبي 110-49/1، ومباحث في علوم القرآن للدكتور صبحي الصالح ص 289 – 295.

(2) انظر : الزيادة والإحسان لابن عقيلة 7 / 703.

(3) مسروق : ( ..... – 63 هـ = ..... – 683 م ) بن الأجدع بن مالك الهمداني الوادعي، أبو عائشة، تابعي، ثقة من أهل اليمن، قدم المدينة في أيام أبي بكر، وسكن الكوفة، وشهد حروب علي ع، وكان عالماً بالفتيا . انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي 4 / 63 رقم 17، والأعلام للزركلي 7 / 215.

(4) مجموع الفتاوى لابن تيمية 13 / 374.

التفسير بالمأثور: هو تفسير القرآن الكريم بالاعتماد على النقل والرواية، ويشمل تفسير القرآن بالقرآن، وبالسنة وأقوال الصحابة، واعتبر البعض ما نقل عن التابعين من المأثور، واعتبره بعضهم من الرأي.

قال فضيلة الدكتور نور الدين عتر: ((ولكن كتب التفسير بالمأثور قد ضمت ما نقل عن التابعين في التفسير، ولذلك نعتبره مدرجا في التفسير بالمأثور))<sup>(1)</sup>.

أما متأع القطان فقال: ((والذي يترجح أنه إذا أجمع التابعون على رأي فيجب علينا أن نأخذ به))  
فالتفسير بالمأثور يعتمد على ما صحَّ مما نقل، وهو الذي يجب اتباعه والأخذ به، لأنه يعتبر طريق المعرفة الصحيحة، وهو السبيل الآمن من الزلل والزيغ عن كتاب الله.

((ليس من الحق الاعتقاد بأن التصنيف في التفسير بالمأثور عمل آلي ليس لصاحبه من عمل فيه إلا النقل، بل إن هذا النوع من التفسير يحتاج إلى جهد من المفسر وجهد من القارئ للتفسير؛ لتحري مذهب المفسر، جهد من المفسر ليجمع حول الآية ما يرى أنها متجهة إليه، فيقصد إلى ما يتبادر إلى ذهنه من معناها، وتحت هذا التأثير قد يقبل مرويا ويعنى به، ولو لم يكن صحيحاً، ويرفض مروياً حين لا يرتاح إليه، وجهد من القارئ لاستشفاف مذهب المفسر وآرائه، وتحري الآثار التي رفضها المفسر لعدم موافقتها له.

ومن ثم كان التفسير المأثور لصاحب الرأي من أخطر التفاسير، حيث أن المفسر بالرأي ينص على رأيه صريحاً بينما ذو الرأي المفسر بالمأثور يُلبسُ آراءه ثوب المأثور، فيخدع به من لا يعرف صحيحه من ضعيفه.

ولا يقلل هذا بحال من الأحوال من قيمة التفسير بالمأثور، إذ المراد بثناء العلماء ما صح من التفسير بالمأثور، وليس ما دونه))<sup>(2)</sup>.

وقد ذكر السيوطي أنواعاً من العلوم -خمس عشرة علماً- يجب على المفسر أن يتقنها من هذه العلوم: أسباب النزول، والناسخ والمنسوخ، والمكي والمدني، والغريب، والمشكل، والوقف والابتداء، والقراءات وأوجهها، والأحاديث المبينة للكتاب بأنواعها.

جميع هذه العلوم مصدرها الأحاديث المرفوعة، والآثار الموقوفة ولا يستقيم التفسير دونها.

---

(1) علوم القرآن للأستاذ الدكتور نور الدين عتر، ص 74، وانظر: تعريف التفسير بالمأثور: مناهل العرفان للزرقاني 10/ 2 - 11، مباحث في علوم القرآن، ص 295.

وهذا ما رجحه الزركشي فقال: ((وفي الرجوع إلى قول التابعين روايتان عن أحمد، واختار ابن عقيل المنع، وحكوه عن شعبة، لكن عمل المفسرين على خلافه، وقد حكموا في كتبهم أقوالهم، كالضحاك..... وسعيد بن جبير، ومجاهد وقتادة، والحسن البصري، ومقاتل بن سليمان..... فهذه تفاسير القدماء المشهورين، وغالب أقوالهم تلقوها من الصحابة ولعل اختلاف الرواية عن أحمد، إنما هو فيما كان من أقوالهم وآرائهم)) البرهان 2 / 174.

(2) اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر للدكتور فهد الرومي 2 / 519 - 520.

وتعتبر هذه العلوم من أهم الشروط الأولية التي يجب أن تتوفر فيمن يريد أن يتصدى لتفسير القرآن بالرأي.

ثم نرى السيوطي متحدثاً عن بعض أهل العلم قوله: (( فهذه العلوم التي هي كالآلة للمفسر لا يكون مفسراً إلا بتحصيلها، فمن فسر دونها كان مفسراً بالرأي المنهي عنه ))<sup>(1)</sup>.

#### مصادر التفسير بالمأثور :

وهي أربعة :

1 - تفسير القرآن بالقرآن.

2 - تفسير القرآن بالسنة النبوية.

3 - تفسير القرآن بأقوال الصحابة.

4 - تفسير القرآن بأقوال التابعين.

#### المصدر الأول : تفسير القرآن بالقرآن :

يعتبر هذا المصدر من أهم المصادر على الإطلاق، بل هو أحسنها وأصحها لتفسير القرآن، كما قال ابن تيمية موضحاً ومبيناً أهمية التفسير بالقرآن : (( فإن قال قائل : فما أحسن طرق التفسير ؟ فالجواب : إن أصح الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن، فما أجمل في مكان، فقد فسر في موضع آخر، وما اختصر في مكان فقد بسط في موضع آخر ))<sup>(2)</sup>.

ونقول : (( إن العلماء أجمعوا على أن أشرف أنواع التفسير وأجلها قدراً تفسير القرآن بالقرآن ))<sup>(3)</sup>، فالقرآن يفسر بعضه بعضاً، فالقرآن لا يذكر الموضوع الواحد في مكان واحد بل يفرقه - في آيات وسور - تفریقاً حكيماً، فما أجمل في موضع بين في آخر، وما أطلق في موضع قيد في آخر، فلا بد للباحث أن يتتبع معاني القرآن ويربط بعضها ببعض على حسب الموضوع الذي يبحث فيه.

#### وتفسير القرآن بالقرآن ينقسم إلى قسمين :

الأول : قسم توقيفي لا اجتهاد فيه ولا إعمال عقل، وهو (( أن يكون في الكلام لبس وخفاء، فيأتي بما يزيله ويفسره ))<sup>(4)</sup>.

إما بعده مباشرة كقوله تعالى : ﴿ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الطَّارِقُ النَّجْمُ الثَّاقِبُ ﴾ [ الطارق : 2 ].

(1) الإتيان 2/1209-1212.

(2) مجموع الفتاوى لابن تيمية 13 / 363.

(3) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن محمد الأمين الجكني الشنقيطي (ت 1393هـ) 1 / 5.

(4) معترك الأقران في إعجاز القرآن للسيوطي 1 / 273، والزيادة والإحسان 7 / 395.

الثاني: قسم اجتهادي، يعتمد على صحة الاستنباط، وقوة النظر عند المفسر، بأن يحمل معنى آية على آية أخرى مبينة وشارحه للآية الأولى، وهذا القسم منه مقبول، ومنه المردود، ولا اعتبار لقبوله بكونه فسرت آية بأخرى، وكثيراً ما تجعل الآية، أو لفظاً منها لما ليس مثله، وقد يكون حمل الآية على الأخرى اجتهاداً خالياً من الهوى والبدعة، لكنه خلاف الراجح، بسبب وجود مُعارض أقوى منه، فإذا تقرر هذا، فالمعتبر في هذا هو صحة النظر، وقوة الاستنباط، والتجرد عن كل هوى فإذا وجد هذا وسلم من المعارض الأقوى منه، فهو مرجح للقول الموافق له على ما خالفه من الأقوال<sup>(1)</sup>.

### المصدر الثاني : تفسير القرآن بالسنة :

القرآن ليس فيه ما يبين جميع ما فيه، فتفسير القرآن للقرآن قدر يسير، فما بقي من القرآن لم يتناوله البيان القرآني، هو بحاجة إلى بيان وإيضاح، ولا تكفي اللغة والعقل والنظر والتدبر بيان القرآن أبداً، فكيف يمكن للعقل أو اللغة أن تفصل المجمع الذي جاء به القرآن عن فرضية الصلاة في قوله تعالى : ﴿ وَ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾ [ البقرة : 43 ]، فهذا مما لا يتأتى بيانه إلا بوحي عن طريق النبي ﷺ فكان لابد من الرجوع إلى بيانه ﷺ، وصدق الله العظيم عندما قال : ﴿ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [ النحل : 64 ] .

فقد قام النبي ﷺ فبلغ القرآن على أكمل وجه، وبين أحكامه أتم بيان، وفسر معانيه أجمل تفسير بقوله وفعله وتقريره فالرسول ﷺ هو المبين للقرآن والمبلغ عن الله، وهو أول المفسرين لكتاب الله، فالسنة بيان للقرآن وتفسير له قال ﷺ : (( أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ ))<sup>(2)</sup>.

فالسنة تعتبر التطبيق العملي لما جاء في القرآن، كما بينت السيدة عائشة رضي الله عنها بقولها : (( فَإِنْ خَلَقَ نَبِي اللَّهِ ﷺ كَانَ الْقُرْآنَ ))<sup>(3)</sup>.

فالسنة جاءت بأحكام ليست في القرآن، ولم ينص عليها فيه، وهي لا تخرج عن قواعده وأصوله، ومقاصده وغاياته.

فلا يستغنى عن السنة بحال من الأحوال، وهي عمدة وركن ركين في تفسير الكتاب المبين.

فالسنة هي المصدر الثاني لتفسير كتاب الله ولا يجوز أن يتركها مفسر القرآن إذا صححت عن رسول

الله ﷺ.

(1) انظر : قواعد الترجيح عند المفسرين 1 / 320 – 322 .

(2) أخرجه الترمذي كتاب : العلم، باب ما نهي عنه أن يقال عند حديث النبي ﷺ 5 / 34 رقم 2659 . قال : هذا حديث حسن صحيح ..

(3) أخرجه مسلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب : جامع صلاة الليل، ومن نام عنه، أو مرض 1 / 513 رقم 139، وانظر : الزيادة والإحسان 7 / 402 – 403 .

قال ابن تيمية: (( فإن أعيانك ذلك - يعني تفسير القرآن بالقرآن - فعليك بالسنة، فإنها شارحة للقرآن، وموضحة له ))<sup>(1)</sup>.

فالقرآن الكريم لم ينص على بيان جزئيات الأمور الشرعية، إنما يبين أصولاً وقواعد وأسساً، فجاءت سنة الرسول ﷺ مفسرة لهذه الأصول، شارحة لهذه الأحكام، مبينة لها، كبيان مواقيت الصلوات الخمس، وعدد ركعاتها وكيفيتها، إلى غير ذلك من أمور تتعلق بها. وكذا الزكاة والحج، وغيرهما من العبادات كثير مما ورد في القرآن مجملاً فبينته السنة المطهرة.

و (( لما كان النبي ﷺ مؤيداً بالوحي، وأعلم الناس بمعانيه، ومعصوماً في أمور التبليغ كان لبيانه ﷺ مزية على غيره إذ هو صواب لا يتطرق إليه الغلط، وحق لا يطرأ عليه الخطأ، ثم إن له من الوضوح والسهولة ما ليس لغيره، فوجب تقديمه، ولزم قبوله.

فإذا ثبت عنه تفسير في آية من الآيات، فلا قول لأحد مع قوله ولا رأي لأحد مع قوله ))<sup>(2)</sup>.

قال ابن تيمية: (( ومما ينبغي أن يعلم أن الألفاظ الموجودة في القرآن والحديث إذا عرف تفسيرها، وما أريد بها من جهة النبي ﷺ لم يحتج في ذلك إلى الاستدلال بأقوال أهل اللغة، ولا غيرهم ))<sup>(3)</sup> وذكر ابن الوزير بعض الأدلة الشرعية الدالة على وجوب الأخذ بتفسير النبي ﷺ، وبيانه للقرآن فقال: (( النوع الثالث: التفسير النبوي، وهو مقبول بالنص والإجماع ))<sup>(4)</sup>.

تنبيه مهم: الفرق بين التفسير النبوي والتفسير بالحديث النبوي:

بالاستقراء والتتبع تبين أن هناك فرقاً بين التفسير النبوي الذي هو أقل شيوعاً ووجوداً، والتفسير بالحديث النبوي الذي هو أكثر شيوعاً ووجوداً.

فالتفسير النبوي: أن ينص النبي ﷺ صراحة على تفسير آية من القرآن فهو: (( ما ورد عن النبي ﷺ، واتضح معنى الآية فيه وبان، فيجزم بذلك... فالتفسير - بهذا المعنى - هو وضوح معنى الآية وظهورها وعدم احتمالها لشيء آخر ))<sup>(5)</sup>.

(1) مجموع فتاوى ابن تيمية 13 / 363، وانظر: الزيادة والإحسان 7 / 402، 432.

(2) أسباب الخطأ في التفسير دراسة تأصيلية للدكتور طاهر محمود محمد يعقوب 1 / 57.

(3) مجموع الفتاوى لابن تيمية 7 / 286.

(4) إيثار الحق على الخلق في رد الخلاف إلى المذهب الحق من أصول التوحيد محمد بن مرتضى اليماني، المعروف بابن الوزير (ت 840)، ص 152.

(5) الزيادة والإحسان في علوم القرآن لابن عقيلة المكي 7 / 395.

ومنه تفسيره ﷺ الخيط الأبيض والأسود في قوله تعالى: ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ [البقرة: 187] عندما أشكل على عدي بن حاتم<sup>(1)</sup>، ففسره له ﷺ بأنه المقصود منه بياض النهار وسواد الليل<sup>(2)</sup>.

ومنه حديث عبد الله بن مسعود  $\tau$  قال: (( لما نزلت: ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ [ الأنعام: 82 ] شق ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ وقالوا: أينما لم يلبس إيمانه بظلم فقال رسول الله ﷺ: (( إِنَّهُ لَيْسَ بِذَلِكَ، أَلَا تَسْمَعُ إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ لِابْنِهِ )): ﴿ يَا بُنَيَّ لَا تَشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ [لقمان: 13] <sup>(3)</sup>.

ومنه تفسيره ﷺ معنى الوسط في قوله تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ [ البقرة: 143 ] قال: (( وَالْوَسْطُ: الْعَدْلُ )) <sup>(4)</sup>.

وقد يأتي تفسير من النبي ﷺ كأن يكون ذلك ابتداءً منه ﷺ، وقد يكون إثر سؤال من أحد. أما ما عدا ذلك فإنما هو تفسير بالحديث النبوي، وهو يتضمن كل إفادة ممكن أن يستفيد منها المفسر من هذه الأحاديث بأنواعها: قول، أم فعل، أم تقرير، ومثل هذا كثير مما يذكره المفسرون من أحاديث تناسب معنى الآية مع أن الحديث لم يأت تفسيراً وبياناً صريحاً من النبي ﷺ للآية. وهذا أمر اجتهادي يرجع إلى نظرة المفسر وعمق فهمه للنص، وكيفية ربطه بالحديث<sup>(5)</sup>.

فهذا تفسير بالحديث النبوي، ومثاله من حديث أبي هريرة  $\tau$  عن النبي ﷺ قال: (( مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا وَالشَّيْطَانُ يَمَسُّهُ حِينَ يُوَلَّدُ، فَيَسْتَهْلُ صَارِحًا مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ إِيَّاهُ، إِلَّا مَرِيْمَ وَابْنَتَهَا )) جاء في هذه الرواية: ثم يقول أبو هريرة: وقرأوا إن شئتم ﴿ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ [ آل عمران: 36 ] <sup>(6)</sup>.

(1) عدي بن حاتم (... = 68هـ - 687 م) ابن عبد الله بن سعد الحشرج الطائي، أبو وهب، وأبو طريف، أمير صحابي من أجواد العقلاء، رئيس طي في الإسلام والجاهلية شارك بحروب الردة، أسلم سنة 9هـ، مات بالكوفة، له 66 حديثاً، عاش أكثر من 100 عام. انظر سير أعلام النبلاء 3/ 162 وما بعدها رقم 26، والأعلام 4/ 22.

(2) أخرجه البخاري كتاب التفسير، باب: ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ... يَتَقُونَ ﴾ ص 853 رقم 4509.

(3) أخرجه البخاري كتاب التفسير، باب: [ لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم ]، ص 932 رقم 4776، ومسلم، كتاب الإيمان باب: صدق الإيمان وإخلاصه، 1/ 419 - 420 رقم 124، واللفظ للبخاري.

فائدة: كان هذا الأمر الذي أشكل على بعض الصحابة بمكة قبل الهجرة، لأن سورة الأنعام مكية، وقد نزلت قبل سورة لقمان كما دل هذا الحديث.

(4) أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب: [ وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً ]، ص 849 رقم 4487، ضمن حديث طويل عنده.

(5) انظر: الزيادة والإحسان في علوم القرآن لابن عقيلة 7/ 395 - 396، 402.

(6) أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب: [ وإني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم ] ص 861 رقم 4548.

يظهر من هذه الرواية: أن الذي ربط بين الآية والحديث إنما هو أبو هريرة ت، وقصد بهذا الربط الاستشهاد بالآية على الحديث.

لكن الإمام البخاري جمع بين الرواية بما فيها قول أبو هريرة ت وبين الآية، فأصبح حديث أبي هريرة كله تفسيراً للآية.

لكن الملاحظ أن الرسول ﷺ لم يفسر الآية في هذا الحديث، ولا حتى أبو هريرة ما قصد تفسيرها، إنما قصد الاستشهاد بها، لكن الإمام البخاري هو الذي قصد أن يفسر هذه الآية بهذا الحديث، فهذا ليس تفسيراً نبوياً، ولا تفسيراً للصحابي، بل إنما هو تفسير للإمام البخاري برواية أبي هريرة التي جاء فيها ربط الحديث النبوي بالآية.

قلت: قد يشكل على البعض، فيتوسع في معنى البيان والتفسير، فيجعله شاملاً للأحكام التي جاءت بها السنة زائدة على ما في الكتاب، كتحریم نكاح المرأة على عمته، وغير ذلك من الأحاديث التي جاءت في تخصيص عام القرآن، وتقييد مطلقه، وتفصيل مجمله، كقوله ﷺ (( صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي ))<sup>(1)</sup> في بيان قوله تعالى: ﴿ وَ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَ آتُوا الزَّكَاةَ ﴾ [ البقرة: 43 ] من بيان أركان الصلاة، وشروطها ومفسداتها وغير ذلك، فيدخله في التفسير النبوي للقرآن.

قلت: لو توسعنا في معنى البيان هذا؛ لكان مقدار التفسير النبوي كثيراً جداً، يزيد على حجم القرآن ذاته، وفي كتب السنة التي أفردت أبواباً وفصولاً عن تفسير القرآن بالسنة الكثير من هذه السور وأشباهاها؛ فليتنبه إلى هذا.

ومن خلال تتبعي لبعض كتب التفسير بالمأثور، وبعض كتب الصحاح والسنن وتحديداً في تلك الأبواب والفصول التي أفردت أبواباً وفصولاً عن تفسير القرآن بالسنة، تبين معي ووجدت أنه ﷺ لم يفسر للصحابة من القرآن إلا ما احتاجوا إليه وهو ليس بكثير.

وهذا الكلام يندرج تحت مسألة: هل فسر النبي ﷺ القرآن كله للصحابة! أم فسر لهم بعضه دون البعض الآخر! وسيأتي بيان هذه المسألة بمزيد من الإيضاح إن شاء الله بعد هذا المبحث.

**كتب الحديث المسندة والتي بوب لها ب: كتاب التفسير:**

وهي: الصحيحان البخاري ومسلم، وكتب الصحاح الأخرى، كابن حبان، وابن خزيمة، والمستدرک، وموطأ الإمام مالك، وسنن الدرامي، والسنن الأربعة: لأبي داود، والنسائي، وابن ماجه، والترمذي، وغيرها. وقد صنّف الإمام المحدث والمفسر ابن أبي حاتم الرازي في الجرح والتعديل من أجل بيان الصحيح من التفسير الثابت عن رسول الله ﷺ، من السقيم غير الثابت فقال: (( فلما لم نجد سبيلاً إلى معرفة شيء من معاني كتاب الله، ولا من سنن رسول الله ﷺ إلا من جهة النقل والرواية، وجب أن نميز بين عدول

(1) أخرجه البخاري كتاب الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة والإقامة وكذلك بعرفة ص 137 رقم 630.

الناقلة والرواة وثقاتهم، وأهل الحفظ و الثبت والإتقان منهم، وبين أهل الغفلة والوهم، وسوء الحفظ، والكذب واختراع الأحاديث الكاذبة.....

فإن قيل : كيف السبيل إلى معرفة ما ذكرت من معاني كتاب الله عز وجل، ومعالم دينه ؟ قيل : بالآثار الصحيحة عن رسول الله ﷺ، وعن أصحابه النجباء الذين شهدوا التنزيل، وعرفوا التأويل.

فإن قيل : فبماذا تعرف الآثار الصحيحة والسقيمة ؟ قيل : بنقد العلماء الجهابذة الذين خصهم الله بهذه الفضيلة، ورزقهم هذه المعرفة، في كل دهر وزمان ((<sup>(1)</sup>).

توضيح : (<sup>(2)</sup>).

### المصدر الثالث : تفسير القرآن بأقوال الصحابة :

والذي يجب التنبيه إليه التفريق بين أقوال الصحابة، لأن قول الصحابي في الأمور التي لا مجال للرأي فيها لها حكم المرفوع إلى النبي ﷺ، كحديثهم عن أسباب النزول، وعن الأمور الغيبية التي لا مجال للعقل فيها ؛ وبين ما كان راجعاً في مجال الرأي والاجتهاد، فهذا يصح الأخذ به بشرط أن لا يبدو اجتهاد آخر أصح منه وأقوى، فهذا يعتبر من باب الموقوف على قول الصحابي، وليس هو من قول النبي ﷺ، فهو ليس بمرفوع له ﷺ.

فعندما قام الصحابة ٢ بتفسير القرآن، كان لهم مصادر يعتمدون عليها في بيانهم للقرآن، وكانت هذه المصادر على قسمين : مصادر نقلية كالذي يروونه عن رسول الله ﷺ وأسباب النزول وغير ذلك، ومصادر استدلالية اجتهادية، وهي ما عدا ذلك، قال القرطبي : (( كل ما أخذ عن الصحابة، فحسن مقدّم لشهودهم التنزيل، ونزوله بلغتهم )) (<sup>(3)</sup>).

فالصحابة إليهم يرجع العلم والمعرفة لكتاب الله وسنة نبيه، فهم الذين عاصروا التنزيل، وهم أصحاب الفصاحة والبلاغة، والقرآن نزل بلغتهم، وفي هذا ينقل ابن القيم عن الشافعي قوله : وقد أثنى الله تبارك وتعالى على أصحاب رسول الله ﷺ في القرآن والتوراة، والإنجيل، وسبق لهم على لسان رسول الله ﷺ من الفضل ما ليس لأحد بعدهم.... أدوا إلينا سنن رسول الله ﷺ، وشاهدوه والوحي ينزل عليه، فعلموا ما أراد رسول الله ﷺ عاماً وخاصاً، وعزماً وإرشاداً، وعرفوا من سننه ما عرفنا وما جهلنا، وهم فوق علمنا في كل علم واجتهاد وورع وعقل وأمر، وآراؤهم لنا أحمد وأولى.... وهكذا نقول، ولم نخرج عن أقاويلهم، وإن

(1) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ص5، 12 .

(2) أشكل على البعض وخصوصاً من المعاصرين ما شاهدوه ورأوه من كتب الحديث المسندة، وكتب التفسير بالمأثور التي تحدثت عن تفسير القرآن بالسنة، أشكل عليهم هذا الكم الكبير من هذه الأحاديث التي وضعت تحت هذا العنوان، فظنوا أن كل هذه الأحاديث، إنما هي : التفسير النبوي للقرآن، دون أن يميزوا بين التفسير النبوي، والتفسير بالحديث النبوي، فهذه المصادر الحديثية حوت الكثير من هذه الأقوال في تفسير القرآن، منها ما جاء مسنداً عن رسول الله ﷺ، ومنها ما جاء موقوفاً على قول الصحابة، وأقوال التابعين، فالتفسير بالهرم كلما نزل من القمة زاد واتسع .

(3) مقدمة تفسير القرطبي 1 / 69، وانظر : الزيادة والإحسان في علوم القرآن لابن عقيلة المكي 7 / 410 .

قال أحدهم ولم يخالفه غيره أخذنا بقوله..... - واعتبر كل من خالف قول الصحابي بدعة فقال - :  
البدعة ما خالف كتاباً، أو سنة أو أثراً عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ (1).

وقد قال الحاكم في مستدرکه<sup>(2)</sup>: (( إن تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل له حكم المرفوع)).  
وكلامه هذا مطلق، لكنه قيده هو<sup>(3)</sup> وبعض العلماء، بما لا مجال للرأي فيه، كأسباب النزول  
ونحوها، وإلا فهو من الموقوف.

والذي يعنيه الحاكم هنا وهو المراد من كلامه وقوله: أنه في حكمه في الاستدلال به، والاحتجاج،  
وليس أنه لو قال الصحابي قولاً في آية من القرآن أن نقول: هذا القول قول رسول الله ﷺ.  
وله توجيه ثان وهو أن له حكم المرفوع على اعتبار أن رسول الله ﷺ بين لهم القرآن وفسره<sup>(4)</sup> وقد  
أخذوا هذا التفسير عنه.

وقبل هؤلاء الأعلام، فقد قرر أبو يعلى على وجوب التمسك بأقوال الصحابة، وفي هذا يقول: (( أما  
تفسير الصحابة، فيجب الرجوع إليه. وهذا ظاهر كلام أحمد رحمه الله في مواضع من كتاب طاعة الرسول  
ﷺ..... والوجه فيه أنهم شاهدوا التنزيل، وحضروا التأويل، فعرفوا ذلك، ولهذا جعلنا قولهم حجة ))<sup>(5)</sup>.

#### المصدر الرابع: تفسير القرآن بأقوال التابعين :

أما حكم تفسير التابعين: عند عدم وجود الطرق الثلاثة لتفسير القرآن، فإن كثيراً من الأئمة، وهم  
الجمهور يعتبر أقوالهم من التفسير بالمأثور، بسبب تلقيهم هذا العلم عن الصحابة في الغالب.

وقد قرّر ابن رجب الحنبلي: أن أفضل التفسير ما جاء عن الصحابة والتابعين وفي هذا يقول: ((  
أفضل العلوم في تفسير القرآن، ومعاني الحديث، والكلام في الحلال والحرام ما كان مأثوراً عن الصحابة  
والتابعين ))<sup>(6)</sup>.

وفي هذا المقام يقول ابن تيمية: (( إذا لم تجد التفسير في القرآن، ولا في السنة، ولا وجدته عن  
الصحابة، فقد رجع كثير من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين ))<sup>(7)</sup>.

(1) انظر: إعلام الموقعين 1 / 119، وانظر الرسالة للشافعي ص 75، 596 – 597.

(2) 1 / 27 – 28، 123، وانظر الزيادة والإحسان في علوم القرآن لابن عقيلة 7 / 410 – 411، ومنهج النقد في علوم  
الحديث للدكتور نور الدين عتر، ص 328 – 331.

(3) انظر: معرفة علوم الحديث للحاكم 19 – 20، وشرح شرح نخبة الفكر للقاري، شرح النخبة لابن حجر، ص 573.

(4) انظر: إعلام الموقعين لابن القيم 4 / 153 – 155.

(5) العدة في أصول الفقه أبو يعلى 3 / 721 – 724.

(6) فضل علم السلف على علم الخلف لابن رجب، ص 100 – 101، وانظر الزيادة والإحسان في علوم القرآن لابن عقيلة  
418 / 7، 434.

(7) مجموع فتاوى ابن تيمية 13 / 368، وانظر الزيادة والإحسان في علوم القرآن 7 / 411، 432 – 433،  
ومن العلماء من لا يأخذ بأقوال التابعين، وإن أوردوه، فهو عندهم للاستئناس لا للاحتجاج به، يقول الزركشي: ((

## مصادر التفسير بالمأثور :

نعني بالمصادر هنا: تلك المراجع التي يرجع إليها المفسرون من كتاب وسنة وآراء للسلف في تفسير القرآن، وتقسّم إلى قسمين :

القسم الأول : مصادر أصلية : وهي تلك الكتب المسندة في تفسير الكتاب العزيز منها :

1 - تفسير سفيان الثوري ( ت 161 هـ).

2 - تفسير إسحاق بن راهويه ( ت 238 هـ).

3 - تفسير عمر بن حميد الكشي ( ت 240 هـ).

4 - تفسير الإمام أحمد بن حنبل ( ت 241 هـ).

5 - التفسير الكبير للإمام البخاري صاحب الصحيح ( ت 256 هـ).

6 - تفسير القاضي أبي محمد إسحاق البستي ( ت 307 هـ).

7 - تفسير ابن جرير الطبري ( ت 310 هـ).

8 - تفسير ابن أبي حاتم الرازي ( ت 327 هـ).

ويوجد تفاسير مسندة غير ما ذكر سابقاً منها ما هو مخطوط، ومنها ما هو مطبوع، ومنها ما هو مفقود

القسم الثاني : مصادر فرعية : وهي كثيرة، منها :

1 - تفسير القرطبي ( ت 671 هـ).

---

وفي الرجوع إلى قول التابعين روايتان عن أحمد، واختار ابن عقيل المنع، وحكوه عن شعبة، لكن عمل المفسرين على خلافه (( البرهان 2 / 174 .

أما إذا اجتمع التابعون على الشيء، فإنه حجة، أما إذا اختلفوا، فلا يكون قول بعضهم حجة على بعض، ولا على من بعدهم، يقول شعبة: (( أقوال التابعين في الفروع ليست حجة، فكيف تكون حجة في التفسير ؟ يعني أنها لا تكون حجة على غيرهم ممن خالفهم)).

وقد أيد ابن تيمية، وابن كثير هذا القول من شعبة بقولهما: (( وهذا صحيح)). انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية 13 / 368، وتفسير ابن كثير 1 / 5 .

وهو قول الزركشي حيث يقول: (( فإن لم يوجد في السنة يرجع إلى أقوال الصحابة، فإنهم أدري بذلك لما شاهدوه من القرائن، ولما أعطوه من الفهم العجيب، فإن لم يوجد ذلك يرجع إلى النظر والاستنباط بالشروط السابقة))، أي في حال اختلافهم وعدم رفع أقوالهم للنبي ﷺ، أو إلى الصحابة، وكانت أقوالهم وآراؤهم الخاصة بهم .

ويتضح رأي الزركشي هذا بمقارنة ما ذكره في 2 / 174، 2 / 188 فإنه لم يجعل المروي عن التابعين طريقاً رابعاً، وإنما جعل بدلاً منه النظر والاستنباط، ولهذا يروى عن أبي حنيفة قوله: (( ما جاء عن رسول الله ﷺ فعلى العين والرأس، وما جاء عن أصحابه اخترنا، وما كان غير ذلك، فنحن رجال وهم رجال)). مختصر المؤمل في الرد إلى الأمر الأول لأبي شامة، ص 62.

2 - تفسير ابن كثير الدمشقي (ت 774 هـ).

3 - وتفسير السيوطي - الدر المنثور - (ت 911 هـ).

### المطلب الثاني : التفسير بالرأي مصادره وحكمه.

#### التفسير بالرأي وبيان حكمه :

اختلف العلماء - قديماً وحديثاً - في جواز تفسير القرآن بالرأي، فبعضهم أجاز به بشروط، والبعض منعه مطلقاً، والراجح الجواز على ما سيأتي بيانه إن شاء الله، فالتفسير بالرأي المقصود منه ليس هجر الرأي، وإنما المقصود هو الاجتهاد، إذ التفسير بالرأي لون من ألوان الاجتهاد.

والعلماء تحدثوا عن هذه المسألة، وبسطوا أدلة المجيزين، وأدلة المانعين، منهم :

أبو حيان الأندلسي في تفسيره "البحر المحيط"، والشاطبي في "الموافقات"، وجمال الدين القاسمي في تفسيره "محاسن التأويل"، ومحمد الطاهر بن عاشور في تفسيره "التحرير والتنوير"، والدكتور محمد حسين الذهبي في كتابه "التفسير والمفسرون"، وخالد العك في كتابه "أصول التفسير وقواعده"، وسنحاول أن نلخص هذه المسألة بإيجاز.

#### تعريف التفسير بالرأي :

الرأي مصدر يطلق في اللغة ويراد منه : الاعتقاد، والعقل، والتدبر، والنظر والتأمل<sup>(1)</sup>.

عرف الذهبي التفسير بالرأي فقال : هو (( تفسير القرآن بالاجتهاد، بعد معرفة المفسر لكلام العرب، ومناحيهم في القول، ومعرفته للألفاظ العربية، ووجوه دلالتها، واستعانتة في ذلك بالشعر الجاهلي، ووقوفه على أسباب النزول، ومعرفته بالناسخ والمنسوخ من آيات القرآن، وغير ذلك من الأدوات التي يحتاج إليها المفسر ))<sup>(2)</sup>.

وعرفه الشيخ خالد العك فقال : هو التفسير الذي : (( يعتمد على الفهم العميق والمركز لمعاني الألفاظ القرآنية، بعد إدراك مدلول العبارات القرآنية التي تنتظم في سلكها تلك الألفاظ، وفهم مدلولاتها ))<sup>(3)</sup>.

فالتفسير بالرأي يقابل التفسير بالمأثور الذي تحدثنا عنه، ويسمى التفسير العقلي، بسبب أنه يقوم على إعمال العقل والتفكير، ويقابله التفسير النقل الذي يقوم على نقل الروايات المأثورة في التفسير.

(1) انظر : لسان العرب لابن منظور 5 / 84 - 85 مادة رأي، والقاموس المحيط ص 1659 مادة رأي .

(2) التفسير والمفسرون 2 / 36 - 37، وانظر في هذا الإتيان 2 / 1209، وعلوم القرآن للدكتور عتر ص 85 .

(3) أصول التفسير وقواعده ص 167 .

تنبيه : كما أشرت إن الاختلاف في التفسير بالرأي وقع بين الأقدمين، حتى جاء المحدثون فحاولوا أن يجعلوا الخلاف شكلياً، وهذا ما نص عليه محمد حسين الذهبي عندما قال : ((إن الخلاف لفظي لا حقيقي))<sup>(1)</sup>، وهذا ما نص عليه قبله الشيخ الزرقاني، عندما قال : ((ويمكن أن نجعل الخلاف لفظياً))<sup>(2)</sup>.

والظاهر أن هذا القول لم يحالفه الصواب في الجمع بين القولين ؛ لأن الخلاف على ما سيتبدى إنما هو خلاف جوهري لا لفظي.

### من أدلة المجيزين للتفسير بالرأي :

1 – دعا الله تعالى عباده إلى تدبر كتابه، وهذا لا يكون إلا من خلال النظر في آياته، وإعمال العقل فيه، فقال : ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴾ [محمد : 24].

وقوله : ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾ [النساء : 83].

فهذا يدل على أن هؤلاء الذين يستنبطون المعاني والدلالات من القرآن، وهم أولوا الألباب، الذين يجتهدون في تفسير القرآن بأرائهم، وبما وهبهم الله من قوة الاستنباط.

2 – لو كان التفسير بالرأي غير جائز ؛ لكان الاجتهاد بالمقابل غير جائز، وينتج عن هذا تعطيل كثير من الأحكام، وهذا قول مردود.

3 – ظهور الاختلاف في أقوال الصحابة في بعض المسائل، وهذا يدل بوضوح على جواز التفسير بالرأي، وإلا لاتفقت تفاسيرهم، وهذا ما لم يكن.

4 – دعاء الرسول ﷺ لابن عباس ع أن يفقهه الله ويعلمه التأويل، فقد جاء في مسند الإمام أحمد عن ابن عباس ع قال : وضع رسول الله ﷺ يده على كتفي – أو منكبي – ثم قال : (( اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ ))<sup>(3)</sup>.

لو كان كل التأويل مصدره التنزيل والنقل ؛ لما كان لدعائه ﷺ فائدة في تخصيصه بالدعاء، وقد استجاب الله دعاءه، فكان ابن عباس حبر هذه الأمة<sup>(4)</sup>.

من أدلة المانعين للتفسير بالرأي مع مناقشتها :

(1) التفسير والمفسرون 1 / 188 .

(2) مناهل العرفان 2 / 43، وانظر : الزيادة والإحسان في علوم القرآن لابن عقيلة 7 / 419 .

(3) أخرجه الإمام أحمد في مسنده 4 / 225 رقم 2397 .

(4) انظر أدلة المجيزين في تفسير القرطبي 1 / 67 – 69، ومجموع الفتاوى لابن تيمية 13 / 368 – 371، وإعلام الموقعين 116 / 1 – 126، والإيتقان 2 / 1192 – 1198، وإحياء علوم الدين 1 / 381 – 387، والزيادة والإحسان في علوم القرآن لابن عقيلة 7 / 419 – 421، 440، التفسير والمفسرون للذهبي 1 / 187 – 189 .

1 – هؤلاء اعتبروا التفسير بالرأي قول على الله بلا علم، وهذا أمر منهي عنه شرعاً، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولاً﴾ [الإسراء: 36].

2 – حصر الله بيان كتابه لنبيه ؛ فليس لأحد أن يفسره برأيه، قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: 44].

3 – نهى الرسول ﷺ عن تفسير القرآن بالرأي، واعتبر أن من قال بالقرآن برأيه فقد أخطأ وإن أصاب، فقال: (( مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَأَصَابَ ؛ فَقَدْ أَخْطَأَ ))<sup>(1)</sup>.

عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: (( مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ ؛ فَلْيَتَّبِعُوا مَفْعَدَهُ مِنَ النَّارِ ))<sup>(2)</sup>.

4 – ورود آثار عن الصحابة والتابعين ينهون عن التفسير بالرأي، وكيف أنهم أحجموا عن القول في التفسير بالرأي.

وقد ردَّ مَنْ أَجَازَ التَّفْسِيرَ بِالرَّأْيِ عَلَى مَا اسْتَدَلَّ بِهِ الْمَخَالِفُونَ، وَنَحْنُ نَأْخُذُ خِلَاصَةَ رَدُّوهُمْ هَذِهِ بِإِجَازِ، قَالُوا :

دليلهم الأول الذي استدلووا به بالقرآن هو دليل مردود ؛ لأن النبي ﷺ وإن بين القرآن، إلا أنه لم يبينه كله، بل بين ما هو بحاجة إلى بيان على ما سيأتي في المطلب القادم إن شاء الله.

وبالنسبة للحديثين السابقين :

أما الأول : فإن في رواته سهيل بن أبي الحزم، وقد جرحه كبار علماء الجرح والتعديل، كالبخاري والنسائي وابن أبي حاتم الذي قال فيه : ليس بالقوي، وقد ضعفه ابن معين، والإمام أحمد قال عنه : روى أحاديث منكراً<sup>(3)</sup>.

والحديث الثاني : يحمل على القول بالرأي فيما لا يعلم إلا عن طريق السمع، أو بمن يفسر القرآن على هواه.

وأما دليلهم الرابع المذكور : فإن ما ثبت عن هؤلاء من إحجامهم عن التفسير بالرأي مبناه الحذر والحيطه والورع، لا الحرمة والمنع<sup>(4)</sup>.

(1) أخرجه الترمذي كتاب تفسير القرآن، باب ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه 5 / 184 رقم 2952، وأبو داود كتاب العلم، باب : الكلام في كتاب الله بغير علم 4 / 64 رقم 3652، واللفظ للترمذي .

(2) أخرجه الترمذي كتاب تفسير القرآن، باب : ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه 5 / 183 رقم 2951، قال : حديث حسن .

(3) انظر : ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي 2 / 244 رقم 3605، وانظر : تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني 2 / 440 – 449 رقم 2123 .

(4) انظر أدلة المانعين ومناقشتها : تفسير الطبري 1 / 39، تفسير القرطبي 1 / 67 – 69، ومجموع الفتاوى لابن تيمية 13 / 368 – 371، وإعلام الموقعين 1 / 116 – 125، والإتقان 2 / 1192 – 1198، وإحياء علوم الدين للغزالي 1 / 381 – 387، وانظر الزيادة والإحسان في علوم القرآن لابن عقيلة 7 / 419 – 422، 440، روح المعاني للألوسي 1 / 6، والتفسير والمفسرون للذهبي 1 / 183 – 184، 188 .

وقد ذكر الغزالي كلاماً نفيساً يُبَيِّن فيه بعضاً من أوجه النهي عن التفسير بالمأثور قائلاً :  
( ( أما النهي ؛ فينزل على أحد وجهين :

أحدهما : أن يكون له في الشيء رأي ، وإليه ميل من طبعه وهواه ، فيتأول القرآن على وفق رأيه وهواه ؛ ليحتج على تصحيح غرضه ، ولو لم يكن له ذلك الرأي والهوى لكان لا يلوح له من القرآن ذلك المعنى .  
وهذا تارة يكون مع العلم كالذي يحتج ببعض آيات القرآن على تصحيح بدعته... وتارة يكون مع الجهل... .

والوجه الثاني : أن يتسارع إلى تفسير القرآن بظاهر العربية من غير استظهار بالسمع والنقل فيما يتعلق بغرائب القرآن ، وما فيه من الألفاظ المهمة والمبدلة ، وما فيه من الاختصار والحذف ، والإضمار والتأخير ، فمن لم يحكم ظاهر التفسير وبادر إلى استنباط المعاني بمجرد فهم العربية كثر غلظه ، ودخل في زمرة من فسر القرآن بالرأي .

فالنقل والسمع لا بد منه في ظاهر التفسير أولاً ، ليتقى به مواضع الغلط ، ثم بعد ذلك يتسع التفهم والاستنباط ، والغرائب التي لا تفهم إلا بالسمع كثيرة .

ولا مطمع في الوصول إلى الباطن قبل إحكام الظاهر ، ألا ترى أن قوله تعالى : ﴿ وَآتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا ﴾ [ الإسراء : 59 ] معناه : آية مبصرة فظلموا أنفسهم بقتلها ، فالناظر إلى ظاهر العربية يظن أن المراد به أن الناقة كانت مبصرة ، ولا يدري بماذا ظلموا ، وأنهم ظلموا غيرهم وأنفسهم ، فهذا من الحذف والإضمار... وما عدا هذين الوجهين ؛ فلا يتطرق للنهي إليه ))<sup>(1)</sup> .

وبعد هذا ؛ فإن الذي يتمعن في أدلة الفريقين يتبدى له أن الخلاف بينهما ليس خلافاً لفظياً كما قيل ، إنما كما قال الأقدمون : المذهبان فيما غلو ، وهما نقيضان ، قال الألوسي : (( وأما التفسير بالرأي فالشائع المنع عنه ))... وبعد سوقه لأقوال المانعين قال : (( ولا دليل في ذلك ))<sup>(2)</sup> .

فالأدلة التي ساقها هؤلاء المانعون صريحة وواضحة في منع كل تفسير بالرأي ، حتى ولو حقق المفسر بالرأي الشروط والضوابط المطلوبة لمن يتصدى للتفسير بالرأي كعلم القراءات ، وأسباب النزول ، والناسخ والمنسوخ ، والاعتماد على النقل الصحيح ، والعلم بالعربية ، وغير ذلك ، فلا يجوز للمفسر بالرأي أن يفسر القرآن ، بل يجب عليه الاقتصار على التفسير بالمأثور فقط .

(1) إحياء علوم الدين للغزالي ، كتاب أسرار تلاوة القرآن ، الباب الرابع في فهم القرآن وتفسيره بالرأي من غير نقل . 386 / 1 .

(2) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني محمود الألوسي 6 / 1 ، وانظر : الزيادة والإحسان في علوم القرآن لابن عقيلة المكي 7 / 421 - 422 .

فهؤلاء الذين منعوا التفسير بالرأي، لا يمنعون المذموم منه، فهذا أمر بدهي الذي سلم لهم به المجيزون، إنما يقصدون بذلك المنع على عمومته وشموله، المحمود منه والمذموم.

وقد استدلوا بالحديث السابق وقالوا: القائل بالقرآن برأيه، وإن أصاب فهو مخطئ، فالمصيب مخطئ، فما بالك بالمخطئ!!!

فهم لا يجيزون التفسير بالرأي بكل أنواعه وأشكاله.

**الترجيح:** الخلاف الواقع هو خلاف حقيقي لا لفظي، فالراجح في هذه المسألة أن أدلة المجيزين للتفسير بالرأي هي الأقوى حجة، والأوضح دلالة، وقد ثبت على أرض الواقع وجود التفسير بالرأي عن الصحابة والتابعين، فكل الذين جاءت عنهم الروايات بالإحجام عن التفسير بالرأي؛ صح عنهم القول بالتفسير بالرأي والاجتهاد، والدليل على ذلك اختلاف آرائهم في تفسير بعض الآيات، فلو كان تفسير القرآن بالقرآن محظورا شرعا لما أقدم عليه الصحابة والتابعون، وقد جاء بعدهم كبار العلماء وأثبتوا هذا في تفاسيرهم، وما هذا الاختلاف إلا دليل واضح على أن مصدرية هذا الاختلاف إنما هو تباين الأقوال والأراء النابع عن اجتهادهم.

**قلت:** تبقى أدلة المنع محصورة فيما لا يجوز أن يفسر به القرآن بالرأي في المجال الذي ليس له أن يقول فيه قولاً إلا نقلاً، أو سماعاً، هذا ما نميل إليه، أما أن نجتمع بين الرأيين بتحريم الرأي المذموم وجواز الرأي المحمود؛ فما نظن أن الخلاف واقع في شيء من ذلك؛ لأن التفسير بالرأي المذموم ليس مورد خلاف بين العقلاء والعلماء؛ لأن كلمة المجيزين والممانعين سواء في رفضه.

لذا لم يبق الخلاف إلا في جواز التفسير بالرأي أو منعه عموماً.

**أهم المصنفات في التفسير بالرأي المحمود:**

- 1 - الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري المعتزلي (ت 538 هـ) وفيه اهتمام بمذهب المعتزلة والبلاغة.
- 2 - أنوار التنزيل وأسرار التأويل عبد الله بن عمر البيضاوي الشافعي (ت 691 هـ).
- 3 - مدارك التنزيل وحقائق التأويل عبد الله بن أحمد النسفي الحنفي (ت 701 هـ) اختصر فيه الكشاف وأنوار التنزيل دون الأخذ بالاعتزال.
- 4 - إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم لأبي السعود الحنفي (ت 982 هـ).
- 5 - روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني محمود أفندي الألوسي البغدادي (ت 1270 هـ).

**أهم ما انتهى إليه البحث من نتائج وتوصيات:**

- 1 – أن القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة يعتبران الأصل وما سواهما فرع عنهما، فهما عمدة في تقرير الأحكام الشرعية لمراد الله تعالى من عباده. وأن الله تعالى كما تكفل بحفظ كتابه، فقد تكفل بحفظ سنة نبيه ﷺ
- 2 – السنة النبوية بها يعرف بيان كثير من نصوص القرآن، فهي التي ترشدنا إلى معرفة بيان النص القرآني، ومن هنا يتبين لنا جلياً منزلة ومكانة ووظيفة السنة بالنسبة للقرآن لهذا وجب العمل بها.
- 3 – التفسير بالمأثور من أشرف أنواع التفسير على الإطلاق لأن مصدر هذا التفسير، إنما هو من رب العالمين الذي أنزل هذا القرآن، أو من رسوله ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى، أو تفسير من صحابي عاصر نزول القرآن، وطبق هذا عملياً في حياته، أو تفسير لتابعي تربى بين أحضان الصحابة الكرام الذين أخذوا عن النبي ﷺ.
- والبحث في تفسير القرآن يجب أن يكون غاية في الدقة والحيلة، كي لا يقع الإنسان في الخطأ والزلل فيه.
- 4 – أن التفسير من العلوم التي لا غنى عنها لكل مسلم حتى يفهم كلام الله تعالى ويتدبره.
- 5 – التفسير مر بمرحلتين مرحلة الرواية ومرحلة التدوين حتى أصبح علماً مستقلاً بحد ذاته.
- 6 – ظهر معنا الخلاف في مسألة (التفسير بالرأي وحكمه) أن أدلة المنع محصورة فيما لا يجوز أن يفسر به القرآن بالرأي في المجال الذي ليس له أن يقول فيه قولاً إلا نقلاً، أو سماعاً، هذا ما نميل إليه، أما أن نجتمع بين الرأيين بتحريم الرأي المذموم وجواز الرأي المحمود؛ فما نظن أن الخلاف واقع في شيء من ذلك؛ لأن التفسير بالرأي المذموم ليس مورد خلاف بين العقلاء والعلماء؛ لأن كلمة المجيزين والمناعين سواء في رفضه. لذا لم يبق الخلاف إلا في جواز التفسير بالرأي.
- 7 – أن التفسير بالرأي نوعان: الأول محمود ورجحنا أنه جائز شرعاً، والثاني مذموم وحكمه التحريم.
- 8 – إن موضوع: ((التفسير مراحل أنواعه ومصادره دراسة تفسيرية مقارنة)) جدير بالاهتمام والعناية والدراسة، لهذا أقترح على الباحثين أن يفرّدوا في دراساتهم تفاصيل هذا الموضوع ويتوسعوا فيه.
- 9 – ألا يجعل اختلاف الأئمة المفسرين، واختلاف أهل العلم الناشئ عن اجتهاد مخلص مستنداً إلى الدليل الصحيح، لا يجعل هذا سبباً للفرقة والانشقاق والتمزق لوحدة الأمة.
- 10 – عند ظهور زلة لعالم لا يجب أن تتخذ غرضاً للتشهير به وتجعل غطاء على محاسن هذا العالم، ولا يحرم من بحر علمه الغزير.
- 11 – معرفة فضل أئمة الإسلام، فالنصيحة لدين الله توجب رد بعض أقوالهم، وليس في ذلك إهدار لمكانتهم وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين

## ثبت المصادر والمراجع

- (1) اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر: د. فهد بن عبد الرحمن الرومي، ط2، 1414هـ، مؤسسة الرسالة بيروت - لبنان.
- (2) الإتقان في علوم القرآن: للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي تقديم وتعليق: د. مصطفى ديب البغا - ط3 - 1416 هـ - 1996 م - دار ابن كثير - دمشق - بيروت.
- (3) الإحكام في أصول الأحكام: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري- تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط1 - 1400 هـ - 1980 م، دار الآفاق الحديثة.
- (4) إحياء علوم الدين: محمد أبو حامد الغزالي - وهامشه تخريج الإمام الحافظ العراقي، وبذيله كتاب الإملاء في إشكالات الإحياء للإمام الغزالي، وكتاب تعريف الأحياء بفضائل الإحياء للشيخ العبدروس ط4 1417 هـ - 1997 - دار الخير - سورية دمشق.
- (5) أساس البلاغة: أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي (467 - 538 هـ)، دار بيروت - لبنان، (1404 هـ).
- (6) أسباب الخطأ في التفسير (دراسة تأصيلية): د. طاهر محمود محمد يعقوب - ط1 1425 هـ، دار ابن الجوزي - الرياض.
- (7) أسد الغابة في معرفة الصحابة: عز الدين ابن الأثير أبي الحسن علي بن محمد الجوزي (ت630هـ)، تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبيد الموجود - دار الكتب العلمية - بيروت.
- (8) الإصابة في تمييز الصحابة: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي الكناني العسقلاني المصري الشافعي المعروف بابن حجر (773 - 852 هـ) - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان.
- (9) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: محمد الأمين بن محمد المختار الخبيكي الشنقيطي - 1413 هـ - 1992 م - مكتبة ابن تيمية.
- (10) الاستيعاب في أسماء الأصحاب: ابن عبد البر أبي يوسف ابن عبد البر النمري القرطبي (ت463 هـ) ط1 - 1423 هـ - 2002 م - دار الفكر - بيروت - لبنان.
- (11) الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير: د. محمد بن محمد أبو شهبه - ط1 - 1413 - 1992، مكتبة السنة، دار الجيل، بيروت - لبنان.
- (12) أصول التفسير وقواعده: للشيخ خالد عبد الرحمن العك، بإشراف: العلامة محمد أبي اليسر عابدين مكتبة الفارابي (ط1).
- (13) أصول الفقه: محمد الخضري بك - ت7 - 1401 هـ - دار الفكر.
- (14) الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين: خير الدين الزركلي - ط13 - 1998 - دار العلم للملايين - بيروت - لبنان.
- (15) الاعتصام: أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي الغرناطي. دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، (ط1) 1408 هـ - 1988 م.
- (16) إعلام الموقعين عن رب العالمين: شمس الدين أبو بكر بن قيم الجوزية، تحقيق: عبد الرحمن الوكيل - مكتبة ابن تيمية - القاهرة.

- (17) أفعال الرسول - ﷺ - ودلالاتها على الأحكام الشرعية: محمد سليمان الأشقر - طباعة: مؤسسة الرسالة (لبنان - بيروت)، ط2، 1408 هـ - 1988 م.
- (18) الأم: محمد بن إدريس الشافعي، دار الفكر بيروت.
- (19) إثبات الحق على الخلق في رد الخلاف إلى المذهب الحق من أصول التوحيد: ابن الوزير أبي عبد الله محمد بن مرتضى اليماني (ت 84)، ط 2 - 1407 هـ - دار الكتب العلمية - بيروت
- (20) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث: للحافظ ابن كثير (701 - 774 هـ)، تأليف أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- (21) البرهان في علوم القرآن: محمد بن عبد الله الزركشي (ت 794 هـ)، علق عليه: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان (ط 1) 1408 هـ - 1988 م.
- (22) البرهان في أصول الفقه: أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، حققه وقدمه ووضع فهارسه: د. عبد العظيم الديب - ط 1 - 1399 هـ، إدارة الشؤون الدينية بدولة قطر.
- (23) البرهان في علوم القرآن: محمد بن عبد الله الزركشي (ت 794 هـ)، علق عليه: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان (ط 1) 1408 هـ - 1988 م.
- (24) بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز - للفيروز آبادي (ت 817) - تحقيق محمد علي النجار المكتبة العلمية - بيروت.
- (25) البيان في علوم القرآن مع مدخل في أصول التفسير ومصادره: د. محمد علي الحسن، ط 1 - 1419 هـ - 1998 م - دار الفكر العربي - بيروت.
- (26) التفسير الكبير المسمى (بالبحر المحيط): أبو عبد الله محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان الأندلسي الغرناطي الشهير بأبي حيان (654 - 754 هـ).
- (27) التفسير اللغوي للقرآن الكريم: للدكتور مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار - دار ابن الجوزي، (ط 1) رجب 1422 هـ - الرياض - السعودية.
- (28) تاج العروس شرح القاموس: الزبيدي - 1306 هـ - المطبعة الخيرية بمصر.
- (29) التاريخ الكبير: أبو عبد الله إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري (ت 256 هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت لبنان
- (30) تاريخ الفقه الإسلامي: الدكتور أحمد فراج حسين - دار الجامعة بيروت - لبنان (ط 1) 1988 م.
- (31) التحرير والتنوير: الطاهر بن عاشور، دار التونسية للنشر، تونس 1984 م.
- (32) تفسير القرآن العظيم: عماد الدين أبي إسماعيل بن كثير الدمشقي (ت 774 هـ) - علق عليه وخرج أحاديثه: هاني الحاج راجعت أحاديثه على كتب فضيلة العلامة: ناصر الدين الألباني، المكتبة التوفيقية - طبعة ثانية - دار المعرفة - بيروت - ط 1 - 1407 هـ
- (33) تفسير البيضاوي المسمى أنوار التنزيل وأسرار التأويل: أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي ت (791 هـ) - دار الكتب العلمية بيروت - لبنان (ط 1) 1408 هـ - 1988 م.
- (34) التفسير والمفسرون: الدكتور محمد حسين الذهبي. مكتبة وهبة - القاهرة مصر، (ط 7) (42) هـ - 2000 م.

- (35) التمهيد في أصول الفقه : محفوظ بن أحمد بن الحسين أبو الخطاب الكلوزاني الحنبلي، تحقيق ودراسة : د. مفيد محمد أبو عمشة، ط1، 1406 هـ - 1985 م، دار المدني للطباعة - جدة.
- (36) تهذيب اللغة : لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري (282 هـ - 370 هـ) - تحقيق : أ / أحمد عبد العليم البردوني - الدار المصرية للتأليف والترجمة.
- (37) التيسير في قواعد علم التفسير : محمد بن سليمان الكافي، تحقيق : ناصر محمد المطرودي، دار القلم دمشق - سورية (ط1) 1410.
- (38) الجامع الصحيح وهو سنن الترمذي: أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة (209- 297هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان.
- (39) جامع البيان عن تأويل آي القرآن : أبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت 310هـ) ط3 - 1388 هـ 1968 م شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر طبعة ثانية تحقيق : أحمد شاكر.
- (40) الجرح والتعديل : أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم (ت 327هـ)، دار الكتاب الإسلامي تصوير عن مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد - الهند (1372 هـ - 1953 م)
- (41) الرسالة : الإمام المطلي محمد بن إدريس الشافعي - تحقيق : أحمد محمد شاكر - 1309 هـ، دار الفكر للطباعة والنشر.
- (42) رفع الملام عن الأئمة الأعلام : ابن تيمية - (ط5) المكتب الإسلامي - بيروت - .
- (43) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : د. مصطفى السباعي - ط4 - 1405 هـ 1985 م المكتب الإسلامي - بيروت ودمشق.
- (44) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني : أبي الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي (ت 127هـ) - دار الفكر.
- (45) الزيادة والإحسان في علوم القرآن : محمد بن أحمد بن عقيلة المكي (ت 1150هـ)، تحقيق مجموعة من الباحثين، مركز البحوث والدراسات، جامعة الشارقة الإمارات (ط1) 1427هـ - 2006 م.
- (46) السنة النبوية ومكانتها في التشريع : أ. عباس متولي حمادة، تقديم محمد أبو زهرة، الدار القومية للطباعة والنشر القاهرة مصر.
- (47) سنن أبي داود ومعه معالم السنة للخطابي : أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي - إعداد : عزت عبيد الدعاس وعادل السيد - دار الحديث - حمص - سورية.
- (48) السنن الكبرى : أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت 303 هـ)، أشرف عليه شعيب الأرنؤوط - تحقيق : حسن عبد المنعم شلبي - ط1 - 1424 هـ - 2004 م مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان.
- (49) سير أعلام النبلاء : الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، المتوفى : 748 هـ - 1374 م - ط8 - 1412 هـ 1992 م، مؤسسة الرسالة.
- (50) شرح شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر : علي بن سلطان محمد الهروي القاري (930 تقريباً - 1014 هـ).
- (51) شذرات الذهب في أخبار من ذهب : أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد بن محمد بن العماد الحنبلي (ت 1089 م)، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا. دار الكتب العلمية بيروت لبنان (ط1) 1419 هـ 1998 م.

- (52) الشفا بتعريف حقوق المصطفى: للقاضي عياض أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي (476هـ - 544هـ) - تحقيق: علي محمد البجاوي - 1404 \_ 1984 م - دار الكتاب العربي بيروت - لبنان.
- (53) الصباح تاج للغة وصحاح العربية: إسماعيل بن عماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور العطار - ط2 1399هـ - 1979 م - ط3 1404 هـ - 1984 م، دار العلم للملايين - بيروت
- (54) صحيح البخاري: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري - (ت 256 هـ) - 1419 هـ - 1998 م - بيت الأفكار الدولية.
- (55) صحيح مسلم بشرح النووي: تحقيق: عصام الصباطي وحازم محمد وعصام عامر - ط1 - 1415 هـ - 1995 م، دار أبي حيان - القاهرة.
- (56) طبقات المفسرين: الحافظ شمس الدين محمد بن علي الداوودي (ت 145 هـ) دار الكتب العلمية - بيروت.
- (57) علوم القرآن الكريم: الدكتور نور الدين عتر (ط6) 1416 هـ - 1996 م مطبعة الصباح دمشق.
- (58) فضل علم السلف على علم الخلف: ابن رجب الحنبلي (ت 795) - تحقيق: مروان العطية ط1 - 1409 \_ دار الهجرة \_ دمشق و بيروت.
- (59) القاموس المحيط: محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت 817 هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة (ط2) 1407 هـ = 1987 م.
- (60) قواعد التحديث من علوم مصطلح الحديث: محمد جمال الدين القاسمي - (ط1) 1399 هـ، دار إحياء السنة النبوية، ودار الكتب العلمية بيروت.
- (61) قواعد الترجيح عند المفسرين: حسين بن علي الحربي - ط1 - 1417 هـ - دار القاسم - الرياض.
- (62) الكامل في الأدب: أبو العباس محمد بن يزيد المبرد (ت 286 هـ)، تحقيق: محمد أحمد الدالي - مؤسسة الرسالة (ط2) 1413 هـ.
- (63) كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس: للمفسر المحدث الشيخ إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي المتوفى 1162 هـ، تعليق: أحمد القلاش، نشر وتوزيع: مكتبة التراث الإسلامي - حلب، دار التراث - القاهرة.
- (64) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي الحنفي الشهير بالملا كاتب الجلبي والمعروف بجاجي خليفة دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان.
- (65) لسان العرب: ابن منظور الإفريقي محمد بن مكرم دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي - بيروت لبنان (ط2) 1413 هـ - 1993 م
- (66) مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر القادر الرازي - المتوفى سنة 666 هـ، الناشر: دار الكتاب العربي (بيروت - لبنان)
- (67) مباحث في علوم القرآن: مناع القطان - مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان (ط26) 1415 هـ - 1995 م
- (68) مباحث في علوم القرآن: الدكتور صبحي الصالح - دار العلم للملايين - بيروت - لبنان (ط8) 1974.
- (69) المسند: الإمام أحمد بن محمد بن حنبل (164 - 241)، شرحه وصنع فهرسه: أحمد شاكر، حمزة أحمد الزين، طباعة: دار الحديث (ط1) 1416 هـ - 1995 م، طبعة ثانية (مؤسسة الرسالة) - بيروت - لبنان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون.

- (70) مرآة الأصول في شرح مرقاة الوصول : ملا خسرو، ويلييه حاشية الحج إسماعيل أفندي الدرمامه وي - ط 1 - 1312 - دار السعادة - إيران.
- (71) معتزك الأقران في إعجاز القرآن : عبد الرحمن أبي بكر السيوطي (ت 911)، تحقيق: أحمد شمس الدين - دار الكتب العلمية بيروت - لبنان (ط 1) 1408 هـ - 1988 م
- (72) معجم المفسرين : عادل نويهض، مؤسسة نويهض للثقافة (ط 3) 1409 هـ.
- (73) معجم المصطلحات البلاغية وتطورها : أحمد مطلوب، مطبعة المجمع العلمي العراقي العراق (1407 هـ).
- (74) مجموع فتاوى : شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، طباعة : مجمع الملك فهد للطباعة المصحف الشريف المدينة المنورة، جمع وترتيب (عبد الرحمن بن محمد بن القاسم)، تاريخ الطبعة (1416 هـ - 1995 م)، تحت إشراف : وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد
- (75) معرفة علوم الحديث : الإمام الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ النيسابوري (ت 405)، علق عليه الدكتور : معظم حسين، المكتب التجاري للطباعة والتوزيع والنشر - بيروت - لبنان (ط 2) 1977.
- (76) مناهل العرفان في علوم القرآن : للشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني، بإشراف مكتب البحوث والدراسات - دار الفكر بيروت - لبنان (ط 1) 1416 هـ - 1996 م.
- (77) مناهج المفسرين : إبراهيم خليفة، دار الكتاب المصري - القاهرة، ودار الكتاب اللبناني بيروت 1421 هـ - 2000 م.
- (78) منزلة السنة من الكتاب و أثرها في الفروع الفقهية : محمد سعيد منصور، الناشر : محمد سعيد وهبة (القاهرة - مصر) (ط 1) 1413 هـ - 1993 م، والدار السودانية للكتب - الخرطوم السودان.
- (79) منهج النقد في علوم الحديث : الدكتور نور الدين عتر، (دار الفكر المعاصر) بيروت - لبنان - دار الفكر - دمشق سوريا (إعادة الطبعة الثالثة) 1424 هـ - 2003 م.
- (80) مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة : أبو الفضل عبد الرحمن السيوطي (ت 911 هـ)، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان (ط 1) 1407 هـ - 1987 م.
- (81) المواقف في أصول الشريعة : أبو إسحق إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي الشاطبي، تحقيق : الشيخ عبد الله دراز - دار المعرفة - بيروت.
- (82) المدخل للدراسة القرآن والسنة والعلوم الإسلامية : الدكتور شعبان محمد إسماعيل، دار الأنصار القاهرة.
- (83) معجم المؤلفين : عمر رضا كحالة، تحقيق : مكتبة التراث في مؤسسة الرسالة - مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان (ط 1) 1414 هـ - 1993 م.
- (84) المعجم الوسيط : إبراهيم أنيس وأحمد حسن الزيات وحامد عبد القادر ومحمد علي النجار، ط 3 - أشرف على طبعه : عبد السلام هارون - مكتبة النووي - دمشق.
- (85) ميزان الاعتدال في نقد الرجال : أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي - المتوفى 748 هـ، تحقيق : علي محمد البجاوي، ويلييه فهرس الأحاديث النبوية الشريفة المسمى : فتح الرحمن لأحاديث الميزان، دار المعرفة - بيروت - لبنان.

- 86) النهاية في غريب الحديث والأثر : للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري ( ابن الأثير )  
( 544 – 606 هـ ) دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع .
- 87) وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان : أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان ( 618 – 681 هـ ) يعتمد المحقق دار صادر بيروت – لبنان .